

ويقف قد سبحان الله قايما ويركع ويلقيا وقد سبحان الله  
 ركعا وقام الامام من الركوع صحة الركوع وان لم يصف  
 بهما فقد في الركوع ان يدخل مع الامام ويتابعه وقت قام ابتدا  
 اذ يتبعه بعد التلم وتجب متابعه الامام في كل ركعة فاعلى  
 الا في غير سجد فيقول الموعز او جهر فيسكت الالبعد او نوا  
 خروصه لنفسه واعانوه فنلتقى قراءة الامام ولو لم يسمع الموعز  
 وتجب التيمم الامام والابن تمام من الموعز **فصل في سجود السجود**  
**يجب لكل زيادة ونقصان لا تقصد بهما الصلوة او لا**  
**لشهو الاقامه ان كان ثم لم يشه وقته ان كان وتجب التيمم**  
**ويكبر للاربع ثم يسجد السجودتين ثم يقعد وياتي بالشرا**  
**تين ويب** **افضل في قضا الصلوة** **تجب على من ترك**  
**احد الخ** اذ ما لزم الواجب الالهي القضا في اي وقت كان ولا  
 تقضا صلوة العبد الا في تيمم ان ترك للدين فقط وحدثا  
 تارة الصلوة اذ يقبله الامام بعد الاستناب تارة تافيا  
**بافضل في صلوة الجمعة** شروطا ودخولها وقت الظهر  
 واما الجدل او اخذ الولاية منه او لا اعتبر اليه في غير بلد ولا  
 يته وفتن قطاعته تصديق الوقت وجوبا اخذ الولاية  
 وتلا نافع مقيمها او يسجد في مستوطن على ما قرره اهل  
 المذهب الشريفي عليه السلام وخطبتان قبلهما من  
 عدل مشطرتا على عهد النبوة والصلوات على النبي  
 والمؤمنين والموحدين حال الخطبتين وتصدر  
 بعد جماعة العبد افضل كافيته **افضل في قضا الصلوة في**  
**السفر** **تجب قصره** **ويجوز** **الركعتين** **على من لا**

اصيل

اصيل بلدة مرند اسفله البريد فصاعدا ولا يزال يقصر  
 حتى يتحقق له احد ثلاثه امور اما رجوعه الى قبيل بلده  
 او عيلا وطنه او ليعاد في اي موضع شهر او من نوا الا  
 قاصبه عشرة ايام لزمه التمام **فصل في جماعة الخوف شطرا**  
**ان تكون في فراغ الوقت** وان يكونوا متخفين بين  
 مطلقين غير طالبين وهي ان يوافقها تطابق  
 ركعة ويطول في الركوع الاخرى حتى يتم الطائفة الاولى  
 صلواتها ثم يركع وتذخره الطائفة الاخرى في الصلوة  
 وينتظر في صلوة المغرب في التشهد الاوسط وان انقلبت  
 المدافعة فعلى المصلح ما امكنه ولو ذكر الله لا سقط  
 الصلوة بحال الا بزوال الحقل **فصل في صلوات**  
**العبيدين وقتها من ابسط الشمس الى غروبها**  
**في السماء** كغنائم جهرا في الاولى والثانية الفايحة  
 وثلاث ايات او سورة ويكفي في الاولى سبعا ويركع  
 بالثامنة وفي الثانية خمس او ركعة في السادسة  
 ويفصل بين باتين التكبير ان يلمها الله تكبيرا والحمد  
 لله كثيرا او سبحات الذم بكرة واهيلا وعافا على  
 للا حق تحمله الامام وتكبير التشرية منه مؤصدة  
 من فجر يوم عرفة الى اخره اياهم التشرية وهو الخامس  
 من يوم عرفه **فصل في السجود في سنة مؤكدة**  
**للعنان** في كل ركعة خمس ركوعات ويكفي في موضع  
**التسبيح** الا في الخامسة ويقصر بين الركوعات

بلغ